استدلال السيد السبزواري قدس سره في باب الصيام في كتابه مهذب الاحكام

م.م.رواسي علي سعيد
وزارة التربية العراقية /الكرخ الثانية
rawaseali82@gmail.com
أ.م.د . مياس ضياء باقر
Mayas.dhiaa@ircoedu.uobaghdad.edu.iq
جامعة بغداد /كلية التربية ابن رشد للعلوم الانسانية / قسم علوم القرآن

الملخص

لقد شهد القرن الرابع عشر من الهجرة ولادة كتاب جليل يحتوي على مجموعة كاملة وشاملة لمسائل الفقه وقضاياه القديمة والمعاصرة , وهذا الكتاب يعود لعالم من أكابر علماء عصره وأفاضلهم وهو السيد عبد الأعلى السبزواري ,الذي استطاع أن يأتي بمنهج استدلالي واضح وجلي تبناه في كتابه (مهذب الأحكام في بيان الحلال والحرام) وقد تناولت في هذا البحث المنهج الاستدلالي لدى السبزواري في كتابه في باب الصيام كأنموذج للدراسة , وقد كان من اللازم تقسيم البحث إلى تمهيد وأربعة مطالب تناولت في كل مطلب مسألة من مسائل الصيام ,ومصادر الاستدلال التي اعتمدها السبزواري في كل مسألة . ومن أبرز النتائج التي أفضت عنها الدراسة كان السيد السبزواري (قدس سره) في تناوله لمسائل الصيام يناقش آراء العلماء الآخرين وترجيح ما يراه راجحاً منها على أساس القرآن الكريم والاخبار الروائية والبيانية والعقل والعرف والإجماع.

الكلمات المفتاحية: السبزواري , الاستدلال , الصيام ,, ,مهذب , الاحكام , الحلال , الحرام .

Research Title: Sayyed al-Sabzwari's reasoning, sanctified his secret, in the chapter on fasting in his book Muhadhdhab al-Ahkam

Researcher: Rawasi Ali Saeed
rawaseali82@gmail.com
Iraqi Ministry of Education / Al-Karkh
Under the supervision of: Dr. Mayas Dhia Baqir University of Baghdad /
Mayas.dhiaa@ircoedu.uobaghdad.edu.iq
Department of Qur'anic Sciences,College of Education Ibn Rushd for Humanities, University of Baghdad

Abstract

The fourteenth century of migration saw the birth of a Galilee book containing a complete and comprehensive collection of questions of jurisprudence and its ancient and contemporary issues. This book belongs to a world of the greatest and best scholars of his time, Mr. Abdul Ali Al-Sabzouari, who was able to come up with a clear and evident indicative approach in his book(muhadhab al'ahkam fi bayan alhalal walharami) This research dealt with the evidentiary approach of Spazzwari in his book Fasting as a model of study. It was necessary to divide the research into a prelude and five demands that dealt in each requirement with fasting issues, and the sources of Inference adopted by Spazzwari on each issue.

Keywords: alsazuari , aliastidlal , alsiyam ,muhadhib , alahkam , alhalal , **alharam.**

المقدمة :

لقد شهد القرن الرابع عشر من الهجرة ولادة كتاب جليل يحتوي على مجموعة كاملة وشاملة لمسائل الفقه وقضاياه القديمة والمعاصرة , وهذا الكتاب يعود لعالم من أكابر علماء عصره وأفاضلهم وهو السيد عبد الأعلى السبزواري ,الذي استطاع أن يأتي بمنهج استدلالي واضح وجلي تبناه في كتابه (مهذب الأحكام في بيان الحلال والحرام) وقد تناولت في هذا البحث المنهج الاستدلالي لدى السبزواري في كتابه في باب الصيام كأنموذج للدراسة :

مشكلة الدراسة :

تكمن مشكلة الدراسة في بيان المنهج الاستدلالي لدى السبزواري .

أسئلة الدراسة:

1. ما المقصود بالصيام لغةً وشرعاً ؟
2. ما هي مسائل الصيام التي تعرض إليها السبزواري في كتابه مهذب الاحكام ؟
3. ما هي ملامح المنهج الاستدلالي عند السبزواري في كتابه مهذب الاحكام ؟
4. ما هي أبرز مصادر الاستدلال التي ارتكز عليها السبزواري في كتابه لاسيما في باب الصيام ؟

أهداف الدراسة :

1. بيان المنهج الاستدلالي لدى السبزواري .
2. التعريف بالصيام لغةً واصطلاحاً .
3. معرفة أهم مسائل الصيام التي استدل عليها .
4. ابراز مصادر الاستدلال التي اعتمدها في كتابه لكل مسألة في باب الصيام .

منهج البحث : إن المنهج المعتمد في هذا البحث هو المنهج الوصفي والمقارن .

الدراسات السابقة :

لم نقف على دراسة تناولت الموضوع على هذا النحو سوى بعض الدراسات التي تناولت السبزواري بشكل عام أو في كتبه الأخرى غير (**مهذب الأحكام**) .

خطة الدراسة :

كان لابد من تقسيمه إلى تمهيد وأربع مطالب:

التمهيد : تعريف الصيام لغة وشرعاً :

المطلب الاول : استدلال السبزواري في باب الصيام في مسألة المريض :

المطلب الثاني : استدلال السبزواري في باب الصيام في مسألة المسافر :

المطلب الثالث : استدلال السبزواري في باب الصيام في مسألة (الذين يطيقون الصيام)

المطلب الرابع : استدلال السبزواري في باب الصيام في مسألة من به داء العطش، والحامل :

التمهيد : تعريف الصيام لغة وشرعاً:

الصيام في اللغة: هو الإمساك عن الشيء والترك له، يقال للصائم صائم، لإمساكه عن المطعم والمشرب والمنكح، وقيل للصامت صائم، لإمساكه عن الكلام ومنه قوله تعالى على لسان السيدة مريم –عليها السلام– [فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا] (سورة مريم , الآية , 26) (**surat maryam , alayat , 26**). وقيل للفرس صائم لإمساكه عن العلف مع قيامه. والصوم والصيام بمعنى واحد.(ابن منظور , 1993هـ,ج4,ص439)(**Ibn Manzur, 1993, vol. 4, p. 439**).وبهذا يتضح أن الصوم في اللغة هو الإمساك عن الطعام والشراب والنكاح والكلام.

الصيام شرعاً: ((هو الإمساك عن الأمور التي حظرها الشرع من طلوع الفجر إلى غروب الشمس بنية عبادة الله وطاعته)).(الخولي , 1999 ,ص16) (**Al-Kholy, 1999, p. 16**)

والعلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الشرعي هي علاقة عموم وخصوص، فالمعنى اللغوي هو الإمساك عن كل شيء. أما المعنى الشرعي فهو الإمساك عن الطعام والشراب وبعض المفطرات الأخرى. (**جعفر , 2019** , 190) (**Jaafar, 2019, 190**)قال تعالى :

(شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (185) وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ (186)) (سورة البقرة: الآية , 183–185.) (**surat albaqarati: alayat 183–185**) .تشير الآية القرآنية الكريمة إلى أن الله سبحانه وتعالى أوجب وشرع الصوم على المؤمنين، وانه ثابت عليهم كما هو ثابت على الأمم التي سبقتهم؛ ليتعلم المؤمنون من هذا الصيام التقوى (القدومي , 2008 , ص6) (**Al-Qaddoumi, 2008, p. 6**)

كما أشارت الآية القرآنية الكريمة على أن الصيام الواجب يكون في أيام معدودات، وهذه الأيام هي شهر رمضان بدلالة الآية الثالثة التي قال فيها تعالى: ((شهر رمضان)). وهذه الجملة خبر لمبتدأ محذوف، تقديره وتلك الأيام شهر رمضان، أي أن تصوموا شهر رمضان (النحاس , 2008 , ص80)(**Al-Nahhas, 2008, p. 80**) .وأوضحت الآية القرآنية الكريمة أن كل من شهد الشهر واجب عليه صيامه إلا أنها استثنت ثلاثة فئات وهم المريض والمسافر والذين يطيقون الصيام , وإن الاستدلال هو أحد أهم الوسائل التي يعتمدها المفسر في بيان المسائل الفقهية والترجيح بين الأراء بأحد الأدلة كالقرآن أو السنة أو الاجماع بناء على تلك الأدلة (**شفيق ،٢٠٢١ , ص 414**) (**Shafiq, 2021, p. 414**) .

المطلب الأول: استدلال السبزواري في باب الصيام في مسألة المريض :

اتفقت جميع المذاهب الإسلامية على أن المرض سبب يبيح الإفطار،(**خاتمي , ٢٠١٧م ,ص ٣٩٩**) لكنهم اختلفوا في طبيعة المرض الذي يبيح الإفطار على أقوال:

الأول: ذهب الظاهرية إلى أن المرض المبيح للإفطار هو مطلق المرض، سواء أكان مرضاً يسيراً، أو مرضاً شديداً واستدلوا بقوله تعالى:(**وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ**). وحجتهم في ذلك أن الآية

الكريمة أطلقت لفظ المرض، ولم تقيده بالمرض الشديد أو العسير الذي يضر معه الصيام (ابن حزم , 1987 ,ج4 , ص395)**(Ibn Hazm, 1987, vol. 4, p. 395)** .

الثاني: ذهب الجمهور إلى أن المرض المبيح للإفطار ليس مطلق، وإنما هو المرض الذي يزداد بالصيام، أو يؤدي به الصيام إلى المشقة والهلاك والضرر بجسم الإنسان (عبد العظيم, 2001 , ص193) **(Abdel Azim, 2001, p. 193)** ,واستدلوا بقوله تعالى: **(فَمن كَان منْكُم مرِيضًا أَوْ به أَذًى منْ رَأْسه فَفدْيَةٌ منْ صيَام)**(سورة البقرة من الآية: 195)**(Surah Al-Baqarah from verse: 195)** يقول القرطبي: ((أن يقدر على الصوم بضرر ومشقة، فهذا يستحب له الفطر، ولا يصوم إلا جاهل)).(القرطبي , 1964 , ج 2 , ص 276) **(Al-Qurtubi, 1964, vol. 2, p. 276)** ويقول السيد السبزواري (قدس سره): ((يجب الصيام مع عدم المرض أو الرمد الذي يضره الصوم، لإيجابه شدته، أو طول برئه، أو شدة ألمه، أو نحو ذلك سواء حصل اليقين بذلك أو الظن، بل أو الاحتمال الموجب للخوف)).(السبزواري , 2015 , ج 10 , ص 222) **(Al-Sabzwari, 2015, vol. 10, p. 222)**ويستدل السيد السبزواري (قدس سره) بما يأتي:

1- القرآن الكريم: استدل السيد السبزواري (قدس سره) بالآية الكريمة التي توجب الإفطار للمسافر والمريض **(ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر) .(surat albaqarati: alayat , 184)** (سورة البقرة: الآية , 184).

ووجه الدلالة في هذه الآية هو وجوب الإفطار في الحالتين للمريض والمسافر، أي كل من كان منكم مريض أو مسافر فعليه القضاء (القمي , 1983 , ج1 , ص187) **(Al-Qummi, 1983, vol. 1. 187)**

والظاهر من قول السيد السبزواري (قدس سره): أن المرض المبيح للإفطار هو ليس مطلق المرض، بل المرض الذي خيف فيه على النفس من زيادته، أو بطء برئه خلافاً لمن قال أن المرض المبيح للإفطار هو مطلق المرض.

2- السنة النبوية الشريفة: كذلك استدل السيد (قدس سره) بالسنة النبوية الشريفة

عن ابن عمر أن رسول الله –صلى الله عليه واله وسلم– سأله رجل عن الصلاة والفطر في شهر رمضان في المرض والسفر، فقال رسول الله –صلى الله عليه واله وسلم–: ((أفطر)) قال: إني أقوى على الصوم يا رسول الله، قال له النبي –صلى الله عليه واله وسلم–: ((أنت أقوى أم الله؟ إن الله تصدق بإفطار الصائم على مرضى أمتي ومسافريهم، أ فيحب أحدكم أن يتصدَّق على أحدكم بصدقة ثم يظل يردَّها عليه)) (الصنعاني 1982 , برقم : 4477) **(Al-San'ani 1982 : 4477)** ووجه الدلالة في هذا الحديث، أنه يوجب الإفطار على مرضى ومسافري أمة سيدنا محمد –صلى الله عليه واله وسلم– ففي الحديث دلالة قاطعة على أن الإفطار هو صدقة من الله تعالى على المريض والمسافر فينبغي عليه أن يقبل تلك الصدقة ولا يردها.

3- الروايات والأخبار: وذهب السيد السبزواري (قدس سره) إلى الاستدلال بما ورد من الروايات المؤيدة لما ذهب إليه.(السبزواري , 2015 , ج 10 , ص 222) **(Al-Sabzwari, 2015, vol. 10, p. 222)**

عن موسى بن جعفر ع قال: سألته عن حد ما يجب على المريض ترك الصوم؟ قال: ((كل شيء من المرض أضر به الصوم فهو يسعه ترك الصوم)) (العاملي , 2009 ,9) **(Al-Amili, 2009, 9)** ووجه الدلالة في هاتين الروايتين أن المريض إذا خاف على نفسه من الصيام بأن يوجب شدة للمرض أو طول للبرء أو زيادة للألم أو غير ذلك يجب عليه الإفطار.

4- الإجماع: فقد اجمع علماء الامامية الأجلاء على وجوب الإفطار في المرض والسفر نقل الشيخ السبحاني إجماع الامامية على أن الإفطار في المرض والسفر هو عزيمة لا رخصة، لأن الله سبحانه وتعالى استثنى صنفين المريض والمسافر فنبه بالاستثناء على أنه لو عرض عارض من مرض أو سفر، فهو يوجب ارتفاع حكم الصوم وقضاءها بعد شهر رمضان فالآية بدلالتها المطابقية تفرض عليهما القضاء الذي هو يلازم عدم فرض الصيام عليهما وهذا يدل على أن الإفطار عزيمة، إذ المكتوب عليهما من أول الأمر هو القضاء (السبحاني , 2011 , ج1 , ص265) **(Al-Subhani, 2011, vol. 1, p. 265)** .ويقول: ((أجمعت الامامية على أن الإفطار في المرض والسفر عزيمة تبعاً لأئمة أهل البيت -عليهم السلام-)).(السبحاني , 2011 , ج1 , ص267)**-(Al-Subhani, 2011, vol. 1, p. 267)** .

5- العقل والعرف: اتجه السيد (قدس سره) إلى الاستدلال بالعقل وما هو متعارف عند الناس في هذا الباب. يستدل السيد السبزواري (قدس سره) بالعقل؛ لأن المسألة من صغريات الأهم والمهم، والعقل يحكم بتقديم الأهم؛ لأن تقديم الأهم من المرتكزات والمسلمات عند العقلاء من المتشرعة وغيرهم، ويكفي في التقديم احتمال الأهمية احتمالاً يعتنى به عند متعارف الناس (السبزواري , 2015 , ج 10 , ص 223) **(Al-Sabzwari, 2015, vol. 10, p. 223)** .

المطلب الثاني : استدلال السبزواري في باب الصيام في مسألة المسافر :

وذهب جمهور أهل السنة وفيهم فقهاء المذاهب الأربعة إلى أن الإفطار رخصة في السفر ، ويكون المسافر مخير بين الصيام والإفطار،(البغوي ,1999 , ج1, ص 215)**(Al-Bagha, 1999 1, p 215)**

واستدلوا بحديث رسول الله -صلى الله عليه واله وسلم- لحمزة بن عمرو الاسلمي أنه سأل النبي -صلى الله عليه واله وسلم- أ أصوم في السفر؟ وكان كثير الصيام فقال: ((إن شئت فصم وإن شئت فأفطر)) (البخاري , 2001 , 1943) , **(Al-Bukhari, 2001, 1943)** فأن الصيام أفضل للمريض والمسافر إذا كان أيسر ولم يترتب عليه محظور، ولم يتعرض للمشقة في المرض والسفر وقالوا أن هذا الخطاب موجه لأهل الرخص، وأن الصيام في رمضان خير لهم من الترخيص بالإفطار.(ابو حيان , 1999 , ج 2 , 183) **(Abu Hayyan, 1999, vol. 2, 183)**وذهب الامامية إلى أن الإفطار للمسافر عزيمة.يقول السيد السبزواري (قدس سره): ((يجب أن لا يكون مسافراً سفراً يوجب قصر الصلاة مع العلم بالحكم في الصوم الواجب)) . (السبزواري , 2015 , ج 10 , ص 211) (**Al-Sabzwari, 2015, vol. 10, p.**

211) ,والظاهر من قول السيد السبزواري (قدس سره) ليس مطلق السفر بل السفر الذي يجب فيه قصر الصلاة أي السفر المحدد بالمسافة ويستدل السيد السبزواري (قدس سره) بما يأتي:

1- القرآن الكريم: استدل السيد السبزواري (قدس سره) بالآية التي توجب الإفطار على المسافربقوله تعالى (**فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ**) (سورة البقرة , 184) (**Surah Al-Baqarah: 184.**)

ووجه الدلالة في هذه الآية هو وجوب الإفطار على المسافر سفراً يجب معه قصر الصلاة والقضاء في أيام أخرى لثبوت الملازمة بين إتمام الصلاة والصوم، والتقصير والإفطار نصاً وإجماعاً (النيسابوري 1986, ج1 ,ص 494)**(Al-Naysaburi 1986, vol. 1, p. 494)**

2- السنة النبوية الشريفة: كذلك ذهب السيد (قدس سره) إلى الاستدلال بما جاء من أحاديث عن رسول الله -صلى الله عليه واله وسلم- ماأخرج الإمام مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله- رضي الله عنهما- قال: كان رسول الله -صلى الله عليه واله وسلم- في سفر، فرأى رجلاً قد أجتمع الناس عليه، وقد ظلّل عليه، فقال: ((ماله؟)) قالوا: رجل صائم، فقال رسول الله -صلى الله عليه واله وسلم-: ((ليس من البر الصيام في السفر)) (أبو داود , 1996 , 2285)**(Abu Dawoud, 1996, 2285)** . وما أخرج البيهقي في كتابه عن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله -صلى الله عليه واله وسلم- ((الصائم في السفر كالمفطر في الحضر)) (البيهقي , 1988,ج4,ص244) **(Al-Bayhaqi 1988 vol p. 244)**

3- الروايات والأخبار: وذهب السيد (قدس سره) إلى الاستدلال بالروايات (السبزواري , 2015 , ج 10 , ص 210) **(Al-Sabzwari, 2015, vol. 10, p. 210**) .منها ما رواه عن أبي عبد الله -عليه السلام-: ((لو أن رجلاً مات صائماً في السفر ما صليت عليه)) (الحر العاملي ,2005 ,ج10,ص177) **(Al-Hurr Al-Amily, 2005, vol. 10, p. 177)** ووجه الدلالة في هذه الأدلة من السنة والروايات هي عدم صحة الصيام حال السفر؛ لأن الإفطار في السفر والمرض عزيمة وهدية من الله تعالى إلى عباده فالواجب تقبلها بأحسن القبول وعدم ردها.

4- الإجماع: أجمع علماؤنا على وجوب الإفطار في حال المرض والسفر

يقول الشيخ الطوسي (قدس سره): ((ودليلنا إجماع الفرقة على وجوب الإفطار في السفر والمرض، **فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ** فأوجب صوم عدة الأيام بنفس السفر والمرض، ومن قال مَعناه فأفطر، قلنا: ليس ذلك فيَ الآية، فمن زاد ذلك فعليه الدلالة)) (الطوسي 1999, ج1 ,ص172) **(Al-Tusi 1999, vol. 1, p. 172)**

وترى الباحثة أن الراجح ما ذهب إليه الامامية وأخص بالذكر رأي السيد السبزواري (قدس سره). إذ مما سبق يتبين أن رأي الامامية أكثر رجحاناً والأوفق والأنسب للنقل والعقل؛ لأن هناك اختلاف في الجملتين، فالجملة الأولى جاءت بضمير الغيبة ((فمن كان منكم)) والجملة الثانية جاءت بضمير الخطاب ((وأن تصوموا خير لكم)) فلا علاقة بينهما، ثم أن الآية الأولى ليس فيها رخصة بدليل أن الله سبحانه وتعالى عين حكم المسافر

والمريض بالقضاء في أيام أخر. وأما من قال بأن هناك تقدير محذوف في الجملة ((فأفطر)). فلم أعثر على دليل له، فلا يجب تقدير هذا المحذوف والله أعلم .

المطلب الثالث : استدلال السبزواري في باب الصيام في مسألة (الذين يطيقون الصيام)

لقد اتفقت جميع المذاهب الإسلامية على أن الذين يطيقون الصيام هم كل من الشيخ الكبير، والشيخة الكبيرة، اللذان لا يقدران على الصيام فيطعمان عن كل يوم مسكيناً (الهرفي , 2013, 11) **(Al-Harfi, 2013, 11)** واستدلوا بما روي عن ابن عباس، يقرأ: ((وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين)) فقال ابن عباس: ((هذه الآية ليست بمنسوخة، هو الشيخ الكبير، والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعما مكان كل يوم مسكيناً)) (البخاري , 2001 ,4489) , **(Al-Bukhari, 2001,4489)**

كذلك اتفقت جميع المذاهب على أن الحامل والمرضع إذا خافت على نفسها أو جنينها يرخص لها الإفطار، وعليهما القضاء فقط ,واستدلوا بما روي عنه –صلى الله عليه واله وسلم– أنه قال: ((إن الله عز وجل وضع عن المسافر شطر الصلاة، وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم أو الصيام)) (النسائي 2001 , 2596)**(Al-Nasa'i 2001, 2596)**

ويقسم السيد السبزواري (قدس سره) الذين يطيقون الصيام الى خمسة أصناف، وهؤلاء وردت فيهم رخصة بالإفطار في شهر رمضان بل قد يجب عليهم الصيام وهم:

الأول والثاني: ((الشيخ والشيخة إذا تعذر عليهما الصيام، أو كان حرجاً ومشقة فيجوز لهما الإفطار، ولكن يجب عليهما في صورة المشقة، بل في صورة التعذر أيضاً التكفير بدل كل يوم بمد من طعام، والأحوط مدان)) (السبزواري , 2015 , ج 10 , ص 246–247.) (**Al-Sabzwari, 2015, vol. 10, p. 246-247.**)

والملاحظ هنا في قول السيد السبزواري (قدس سره) أن المقصود من الشيخ والشيخة هم الذين يتكلفون الصوم ويجدون فيه مشقة أما الشيخ والشيخة الذين يستطيعون الصيام فلا مانع من ذلك.

ويستدل السيد السبزواري (قدس سره) بما يأتي:

1– القرآن الكريم: استدل السيد (قدس سره) بالآية الكريمة التي رخصت الإفطار للذين يطيقون الصوم . ومنهم الشيخ الكبير والشيخةقال تعالى:((**وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ**)). ووجه الدلالة في هذه الآية انتفاء تكليف الصوم عند ترتب الضرر، فيجبَ تركهَ لعدم القدرَة عَليه.(سيد قطب , 1991 ,ج1,ص168)(**Sayyid Qutb, 1991, vol. 1, p. 168**)

2– الروايات والأخبار :كذلك استدل السيد (قدس سره) بالروايات المؤيدة لما ذهب إليه (السبزواري , 2015 , ج 10 , ص 244.) (**Al-Sabzwari, 2015, vol. 10, 244.**)

منها قول أبي جعفر –عليه السلام– ((الشيخ الكبير والذي به العطاش لا حرج عليهما أن يفطرا في شهر رمضان، ويتصدق كل واحد منهما في كل يوم بمد من طعام، ولا قضاء عليهما وإن لم يقدرا فلا شيء عليهما)) (العاملي ,2005 ,ج10,ص209) **(Al-Amily, 2005, vol. 10, p. 209)** ووجه الدلالة

في هذه الرواية نفي الحرج والضيق على الشيخ والشيخة اللذين يطيقان الصيام، ولكن ينبغي عليهما الكفارة وهي مد، والمد ثلاثة أرباع الكيلو.(السبزواري , 2015 , ج 10 , ص 245.)(**Al-Sabzwari, 2015, vol. 10, 245.**)

3- الإجماع: فقد أجمعت الملة على جواز الإفطار للشيخ والشيخة وذي العطاش الذين يطيقون الصيام ويجدون فيه مشقة، وتجب عليهم الفدية استناداً إلى قوله تعالى:((**وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ**)) إذ يقول الرازي: نزلت هذه الآية في حق الشيخ الهرم؛ لأن الوسع فوق الطاقة، فالوسع اسم لمن كان قادراً على الشيء على وجه السهولة أما الطاقة فهو اسم لمن كان قادراً على الشيء مع الشدة والمشقة، فقوله وعلى الذين يطيقونه أي وعلى الذين يقدرون على الصوم مع الشدة والمشقة.(الرازي , 1999, ج5,ص248) **(Al-Razi, 1999, vol. 5, p. 248) .**

المطلب الرابع: استدلال السبزواري في باب الصيام في مسألة من به داء العطش، والحامل :

فأنه يفطر سواء كان بحيث لا يقدر على الصبر، أو كان فيه مشقة ويجب عليه التصدق بمد والأحوط مدان، وكذلك الحامل التي يضرها الصوم أو يضر حملها فتفطر (السبزواري , 2015 , ج 10 , ص 250-251.) (**Al-Sabzwari, 2015, vol. 10,** 250-251.),والذي يتضح من قول السيد السبزواري (قدس سره) أن الحامل والمرضع تدفعان الفدية وإن كانتا قادرتين على القضاء.

ويستدل السيد السبزواري (قدس سره) بما يأتي:

1- القرآن الكريم: استدل السيد السبزواري (قدس سره) بالآية التي رخصت الإفطار لمن به داء العطش فهو من الذين يطيقون الصيام وكذلك الحامل.

قال تعالى: ((**وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ**)). ووجه الدلالة في هذه الآية أن ذوي العطاش من الذين يطيقون الطعام وكذلك الحامل التي يضرها الصيام تدخل في عموم هذه الآية (المشهدي ,1997, ج1 , ص428)**(Al-Mashhadi, 1997, vol. 1, p. 428)**

2- الروايات والأخبار: في هذه المسألة كثيرة منها ما هو صحيح ومنها مهو ضعيف (العنزي ، ٢٠٢٣ , 64) **(Al-Anazi, 2023, p. 64)**, ولقد استعان السبزواري بعدد من الآيات في هذه المسألة (السبزواري , 2015 , ج 10 , ص 250-251.) (**Al-Sabzwari, 2015, vol. 10,** 250-251.), منها :

عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر -عليه السلام- يقول الشيخ الكبير والذي به العطاش لا حرج عليهما أن يفطرا في شهر رمضان، ويتصدق كل واحد منهما في كل يوم بمدين من طعام ولا قضاء عليهما، وإن لم يقدرا فلا شيء عليهما)) (العاملي ,2005, ج10,ص209) (**Al-Amily, 2005, vol. 10, p. 209)** ,ووجه الدلالة في هذه الرواية أن الفدية تكون بمدين وهو الأفضل والاحوط من المد.

3- الإجماع: فقد أجمع العلماء على نفي الحرج والمشقة والضيق في الشريعة الإسلامية على الناس فكل من يطيق الصيام يتصدق بمدين. كفارة له. كذلك أجمع علماء المسلمين على أن الحامل والمرضع القليلة اللبن

اللتان تطيقان الصيام يجوز لهما الإفطار مقابل الفدية (السبزواري , 2015 , ج 10 , ص 215.) (**Al-Sabzwari, 2015, vol. 10,215.**), وكان مستندهم في الإجماع هو قول سيدنا أبي جعفر –عليه السلام–: ((الحامل المقرب والمرضع القليلة اللبن لا حرج عليهما أن تفطرا في شهر رمضان؛ لأنهما لا يطيقان الصوم، وعليهما أن يتصدق كل واحد منهما في كل يوم يفطر فيه بمد من طعام وعليهما قضاء كل يوم أفطرتا فيه تقضيانه بعد)) (العاملي ,2005 ,ج10,ص215) (**Al-Amily, 2005, vol. 10, p.** 215)فهذه الرواية كافية لإثبات الفدية والقضاء على الحامل والمرضع.ويقول: ((أجمع العلماء على أن الحامل المقرب والمرضعة القليلة اللبن إذا شق عليهما الصوم يفطران ويقضيان مع الصدقة بمد من طعام)) (الجواهري , 2015 , ج2, ص464) **(Al-Jawahiri, 2015, vol. 2, p. 464)**

والذي نجده في هذا الباب أن السيد (قدس سره) قد استدل بكثير من مصادر الاستدلال من كتاب، وسنة، وروايات واردة عن الأئمة المعصومين – عليهم السلام – ، واجماع، وعقل وعرف.

النتائج :

1. يعد السيد السبزواري (قدس سره) من كبار الفقهاء الذين أثروا المكتبة القرآنية بعلم الفقه وقضاياه فلم يترك جزئية من جزئياته إلا وقد تطرق لها فصارت موسوعته بهذه السعة التي لا يستطيع أي فقيه يأتي من بعده يمكنه الاستغناء عنها فصارت بمثابة مرجع يرجع إليه ومصدر ينهل العلم منه.
2. تعتبر موسوعة ((مهذب الأحكام)) موسوعة فقهية كبرى شاملة لأبواب الفقه وموضوعاته ومسائله، تعرض فيها السيد (قدس سره) لجميع مسائل الفقه وقضاياه المعاصرة ومواكبة ما يجد منها الجديد لاسيما في باب الصيام
3. يتميز العرض لهذه المسائل والقضايا (الصيام) بروعة الأسلوب ورصانته وخلوه من التعقيد والغموض، فلم يكتف السيد (قدس سره) على طرح المسائل التي تخص الصيام وإنما كان يحتج لها ويستدل عليها بالآيات القرآنية والسنة النبوية وروايات أهل البيت –عليهم السلام– إضافة إلى الإجماع والعقل والعرف وغيره من مصادر الاستدلال زيادة في التثبت.
4. كان استدلال السيد (قدس سره) في مسائل الصيام بشكل واضح وجلي للقارئ بحيث لم يستعمل السيد (قدس سره) في استدلاله مباحث عقدية أو فلسفية تنبئ عن خروج الفقه عن مضمونه الشرعي. فكان جل استدلاله بمصادر الاستدلال المعتمدة.
5. كان السيد السبزواري (قدس سره) في تناوله لمسائل الصيام يناقش آراء العلماء الآخرين وترجيح ما يراه راجحاً منها على أساس الروايات الروائية والبيانية والعقل والعرف والإجماع.

التوصيات :

كما وادعو الباحثين إلى دراسة هذه الموسوعة الفقهية لما تحويه من علوم ومسائل تحتاج الى عقد دراسات مستفيضة لاسيما على صعيد الفقه واصوله .

المصادر عربي :

القرآن الكريم
1. ابن حزم , أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (1987) المحلى بالآثار، الطبعة : الثانية , دار الفكر– بيروت .
2. ابن منظور ، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري (1993) لسان العرب , الطبعة الثالثة , دار صادر – بيروت .
3. أبو حيان , محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الاندلسي (1999) البحر المحيط في التفسير , الطبعة الثانية , دار الفكر– بيروت .
4. أبو داود , سليمان بن الأشعث بن أسحق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (1996) سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، الطبعة الأولى , المكتبة العصرية، صيدا– بيروت .
5. البخاري ,حمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (2001) صحيح البخاري، الطبعة الأولى ، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية) , مصر .
6. البغوي ,أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي (1999) معالم التنزيل في تفسير القرآن أو تفسير البغوي، محبي السنة، الطبعة الأولى . دار إحياء التراث العربي– بيروت .
7. البهي الخولي (1999) الصيام، ، جمهورية مصر العربية، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية .
8. البيهقي (1988) السنن الكبرى للبيهقي، الطبعة الثانية. دار الفكر، سوريا .
9. الرازي , أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي (1999) مفاتيح الغيب، الطبعة الثالثة . دار إحياء التراث العربي – بيروت،
10. السبحاني , الشيخ جعفر السبحاني (2011) ، البدعة مفهومها، حدها وآثارها ومواردها , الطبعة الاولى . دار الاعراف , النجف .
11. السبزواري ,السيد عبد الأعلى الموسوي (2015)، مهذب الأحكام في بيان الحلال والحرام، الطبعة السادسة . دار الإرشاد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت–لبنان.
12. الصنعاني أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني (1982) المصنف، الطبعة الثانية ، المجلس العلمي، الهند .
13. العاملي محمد بن الحسن الحر العاملي(2009)وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ، الطبعة الأولى , دار إحياء التراث العربي ، بيروت– لبنان .
14. عبد العظيم بن بدوي بن محمد (2001) ، الوجيز في فقه السنة والكتاب العزيز،، الطبعة الثالثة . دار ابن رجب , مصر .
15. القدومي , سامي وديع عبد الفتاح(2008) تفسير آيات الصيام من سورة البقرة دراسة بيانية– فقهية، الطبعة الأولى ، دار الوضاح، عمان–الأردن .

16. القرطبي ,أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي شمس الدين (1964) , الجامع لأحكام ، الطبعة الثانية . دار الكتب المصرية– القاهرة .

17. المشهدي , الميرزا محمد المشهدي (1997)، تفسير كنز الدقائق، الطبعة الأولى . مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة،

18. النحاس , أبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (2008)، إعراب القرآن , الطبعة الثانية . دار المعرفة، بيروت – لبنان .

19. النسائي ,أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (2001) السنن الكبرى , الطبعة الأولى , مؤسسة الرسالة–بيروت .

20. النيسابوري نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (1986)غرائب القرآن ورغائب الفرقان، الطبعة : الأولى ، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان .

المجلات:

1. خاتمي , جواد خاتمي (٢٠١٧م)مراجعة لمفهوم المريض في الإسلام ، مجلة الأستاذ ،مجلد ٢٢٢ (٢) ، ص ٣٩٩ ،تم الاسترجاع من :
https://alustath.uobaghdad.edu.iq/index.php/UJIRCO/article/view/409

2. العنزي , إقبال علي عبدالله العنزي ،(٢٠٢٣) أحاديث صيام غرر الشهور جمعاً ونقداً،1(76). ص٦٤ ،تم الاسترجاع من :
https://jcois.uobaghdad.edu.iq/index.php/2075_8626/article/view/2256

3. جعفر طالب حسين(2019)منهج مقداد السيوري في تفسيره لآيات الاحكام وتطبيقاتها من خلال كتابه كنز العرفان في تفسيره فقه القرآن: الصيام أنموذجاً. مجلة كلية العلوم الاسلامية, 1(57). ص١٩٠ . https://doi.org/10.51930/jcois.2019.57.%p

4. علي محمد علي شفيق ،(٢٠٢١)الاستدلال بالقرآن الكريم لبيان آياته وبيان معانيه ،مجلة الاستاذ ،مجلد ٦٠ (٣) ص٤١٤ ، تم الاسترجاع :
https://alustath.uobaghdad.edu.iq/index.php/UJIRCO/article/view/1725

Refrencess

alquran alkarim

1. . Al-Subhani, Sheikh Jaafar Al-Subhani (2011), Heresy: Its Concept, Limit, Effects, and Resources, First Edition. Dar Al-A'raf, Najaf.
2. Abdul-Azim bin Badawi bin Muhammad (2001), Al-Wajeez fi Jurisprudence of the Sunnah and the Mighty Book,, third edition. Dar Ibn Rajab, Egypt.
3. Abu Dawud, Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr Al-Azdi Al-Sijistani (1996) Sunan Abi Dawud, edited by: Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid, first edition, Modern Library, Sidon - Beirut.

4. Abu Hayyan, Muhammad bin Yusuf bin Ali bin Yusuf bin Hayyan, Atheer Al-Din Al-Andalusi (1999) The Oceanic Sea in Interpretation, second edition, Dar Al-Fikr - Beirut.
5. Al-Amili, Muhammad bin Al-Hassan Al-Hurr Al-Amili (2009) Shiite Means for Understanding Sharia Issues, first edition, Arab Heritage Revival House, Beirut - Lebanon.
6. Al-Baghawi, Abu Muhammad Al-Hussein bin Masoud bin Muhammad bin Al-Farra' Al-Baghawi (1999) Features of Revelation in the Interpretation of the Qur'an or Tafsir Al-Baghawi, Lovers of the Sunnah, first edition. Dar revival of Arab heritage, Beirut .
7. Al-Bahi Al-Khouli (1999) Fasting, Arab Republic of Egypt, Ministry of Endowments, Supreme Council for Islamic Affairs.
8. Al-Bayhaqi (1988) Al-Sunan Al-Kubra by Al-Bayhaqi, second edition. Dar Al-Fikr, Syria.
9. Al-Bukhari, Hamad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari Al-Jaafi (2001) Sahih Al-Bukhari, first edition, Dar Touq Al-Najat (Illustrated by Al-Sultaniya), Egypt.
10. Al-Mashhadi, Mirza Muhammad Al-Mashhadi (1997), Tafsir Kanz al-Daqaqa'i, first edition. The Islamic Publishing Foundation of the Teachers' Community, Holy Qom .
11. Al-Nahhas, Abu Jaafar Ahmed bin Muhammad bin Ismail Al-Nahhas (2008), Parsing the Qur'an, second edition. Dar Al-Ma'rifa, Beirut - Lebanon.
12. Al-Nasa'i, Abu Abdul Rahman Ahmad bin Shuaib bin Ali Al-Khorasani, Al-Nasa'i (2001) Al-Sunan Al-Kubra, first edition, Al-Resala Foundation - Beirut.
13. Al-Naysaburi Nizam al-Din al-Hasan bin Muhammad bin Hussein al-Qummi al-Naysaburi (1986) Oddities of the Qur'an and Oddities of the Criterion, First Edition, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut-Lebanon .
14. Al-Qaddoumi, Sami Wadih Abdel Fattah (2008) Interpretation of the verses on fasting from Surat Al-Baqarah, a graphic-jurisprudential study, first edition, Dar Al-Wadah, Amman-Jordan.
15. Al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Abi Bakr bin Faraj Al-Ansari Al-Khazraji Shams Al-Din (1964), Al-Jami' Ahkam, second edition. Egyptian Book House - Cairo.
16. Al-Razi, Abu Abdullah Muhammad bin Omar bin Al-Hasan bin Al-Hussein Al-Taymi Al-Razi, nicknamed Fakhr Al-Din Al-Razi (1999) Keys to the Unseen, third edition. Dar revival of Arab heritage, Beirut.
17. Al-Sabzwari, Sayyed Abdul-Ala Al-Musawi (2015), Muhadhdhab Al-Ahkam fi Bayan Al-Halal and Al-Haram, sixth edition. Dar Al-Irshad for Printing, Publishing and Distribution, Beirut-Lebanon.
18. Al-San'ani Abu Bakr Abdul Razzaq bin Hammam bin Nafi' Al-Humairi Al-Yamani (1982) Al-Musannaf, second edition, Scientific Council, India.
19. Ibn Hazm, Abu Muhammad Ali bin Ahmed bin Saeed bin Hazm Al-Andalusi Al-Qurtubi Al-Zahiri (1987) Al-Muhalla bi'l-Athar, second edition, Dar Al-Fikr - Beirut.

20. Ibn Manzur, Muhammad bin Makram bin Ali, Abu al-Fadl, Jamal al-Din Ibn Manzur al-Ansari (1993) Lisan al-Arab, third edition, Dar Sader - Beirut.
Scientific journals :
1. Khatami, Jawad Khatami (2017 AD) A review of the concept of the sick in Islam, Al-Ustath Magazine, Volume 222 (2), p. 399, retrieved from: https://alustath.uobaghdad.edu.iq/index.php/UJIRCO/article /view/409
2. Al-Enezi Iqbal Ali Abdullah Al-Enezi, (2023) Hadiths on Fasting the Ghurar of the Months, Collectively and Critically, 1 (76). p. 64,https://jcois.uobaghdad.edu.iq/index.php/2075_8626/article/view/2256 .
3. Jaafar Talib Hussein (2019) Miqdad Al-Siuri's approach in his interpretation of the verses of the rulings and their applications through his book Kanz Al-Irfan in his interpretation of the jurisprudence of the Qur'an: Fasting as an example. Journal of the College of Islamic Sciences, 1(57). p. 190
https://doi.org/10.51930/jcois.2019.57.%p
4. Shafiq Ali Muhammad Ali Shafiq, (2021) Inference from the Holy Qur'an to explain its verses and explain its meanings, Al-Ustad Magazine, Volume 60 (3), p. 414, retrieved**.**
https://alustath.uobaghdad.edu.iq/index.php/UJIRCO/article/view/1725